فلو كان تعالى جرما لوجب له لحدوث تعالى عن ذلك علوا كبيرا لما تقرر
من وجوب الحدوث لكل جرم فيلزم انه لو كان جرما ان يكون واجب
القدم لالوهيته واجب الحدوث بجرميته تعالى عن ذلك علوا
كبيرا وذلك جمع بين النقيضين لاستحالة فقد عرفت ايضا بهذا افتقار م
المستحيل الى ضروري ونظري **قوله** والجايز مايصح في العقل وجوده
وعدمه يعني ايضا اما ضروري واما بعد سبب النظر مثال
الاول اتصاف الجرم بخصوص الحركة مثلا فان العقل يدرك
ابتداء صحة وجودها للجرم وصحة عدمها له ومثال الثاني تعذيب
المطيع الذي لم يعص الله طرفة عين فان العقل انما يحكم بجواز
هذا التعذيب في حقه بعد ان ينظر في برهان الوحدانية ونفوذ
ان الافعال كلها مخلوقة لمولانا جل وعز لا اثر لكل ما سواه
تعالى في اثر ما البتة فيلزم من ذلك استواء الايمان والكفر
والطاعة والمعصية عقلا وان كل واحد من هذه يصلح ان
تجعل امارة على ما جعل الاخر امارة والظلم على مولانا جل
وعز يستحيل كيف ما فعل او حكم اذ الظلم هو التصرف على خلاف
الامر ومولانا جل وعز هو الامر الناهي المبيح فلا امر ولا نهي
يتوجه اليه تعالى من سواه اذ كل ما سواه جل وعز ملك له
لا بد يدي شبنا ويعيده ولا يسئل عما يفعل فصح اذا ان يدرك
العقل لكل من المؤمن او الكافر والمطيع والعاصي صحة
وجوب الثواب او العقاب او عدمهما واختصاص كل واحد
بما اختص به من ذلك ام انما هو بمحض اختيار مولانا
جل وعز لا لسبب عقلي اقتضى ذلك لكن ادراك العقل بجواز
هذا المعنى موقوف على تحقيق النظر الذي قدمناه فبان لك
بهذا

بهذا ان الجايز منقسم ايضا الى ضروري ونظري كما انقسم
القسمان الذان قبله واتضح بهذا ان الاقسام الثلاثة قد تفرعت
الى ستة اقسام من ضرب ثلاثة في اثنين اذ كل قسم منها فيه
قسمان وانما قيدنا الصحة بالعقل في حق الجايز فصلنا فيه بما يصح
في العقل ليدخل فيه نحو جواز العذاب في حق المطيع فان
العقل هو الحاكم بصحة بوجوب العذاب وعدمه في حقه
بمعنى انه لو وقع كل منهما لم يلزم من وقوعه نقص في حقه
تعالى ولا محالة البتة اما الشرع فقد بين ان الله تعالى قد
اختارها بمحض فضله للمؤمن من المطيع احد الامرين الجايز بين
في حقه وهو الثواب والنعيم المقيم كما اختار تعالى بعدله
لكافر الجايز الاخر وهو النار والعذاب الاليم واعلم ان
الحركة والسكون للجرم يصح ان يمثل بهما الاقسام الثلاثة
الحكم العقلي فالواجب العقلي ثبوت احدهما لا بعينه للجرم
والمستحيل نفيهما معا عن الجرم والجايز ثبوت احدهما بالخصوص
للجرم واعلم ان معرفة هذه الاقسام الثلاثة وتكريرها
لباسب القلب باثباتها حتى لا يحتاج الفكر في استحضار
معانيها الى كلفة اصلا فما هو ضروري على كل عاقل يريد
ان يفوز بمعرفة الله تعالى ورسله عليهم الصلاة والسلام
بل قد قال امام الحرمين وجماعة ان معرفة هذه الاقسام الثلاثة
هي نفس العقل فكل من لم يعرف معانيها فليس بعاقل وبالله
التوفيق **ويجب على كل مكلف شرعا ان يعرف ما يجب عليه**
في حق مولانا عز وجل وما يستحيل وما يجوز وكذا يجب
عليه ان يعرف مثل ذلك في حق الرسل عليهم الصلاة والسلام

٧ اشيء في شيء البتة ولا شريك له تعالى في ملكه ولا لاحج